


Distr.: General
18 June 2021
Arabic
Original: English



لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي
الدورة الرابعة والخمسون
فيينا، 28 حزيران/يونيه - 16 تموز/يوليه 2021

مقرر اعتمده الدول الأعضاء في الأونسيترال في كانون الأول/ديسمبر 2020
بشأن دورات الأفرقة العاملة وفقا لإجراء اتخاذ القرارات في الأونسيترال
خلال جائحة مرض فيروس كورونا 2019 (كوفيد-19)

مذكرة من الأمانة

في مرفق لهذه المذكرة، تحيل الأمانة إلى اللجنة المقرر الذي اعتمده الدول الأعضاء في الأونسيترال في 9 كانون الأول/ديسمبر 2020 بشأن مواعيد دورات الأفرقة العاملة التابعة للأونسيترال في النصف الأول من عام 2021 ومكان عقدها وترتيباتها خلال جائحة مرض فيروس كورونا 2019 (كوفيد-19). ولعل اللجنة تود أن تحيط علما بهذا المقرر في جلستها العامة الأولى التي ستعقد خلال دورتها الرابعة والخمسين.



الرجاء إعادة استعمال الورق



المرفق

مقرر بشأن مواعيد دورات الأفرقة العاملة التابعة للأونسيترال في النصف الأول من عام 2021 ومكان عقدها وترتيباتها خلال جائحة مرض فيروس كورونا 2019 (كوفيد-19)

بناء على اقتراح رئيس لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي (الأونسيترال) في دورتها الثالثة والخمسين، وبعد التشاور مع جميع الدول الأعضاء في الأونسيترال في 1 كانون الأول/ديسمبر 2020، اعتمدت الدول الأعضاء في الأونسيترال المقرر التالي في 9 كانون الأول/ديسمبر 2020:

"إن الدول الأعضاء في الأونسيترال،

"إذ تشير إلى مقرر اللجنة بشأن شكل دورات الأفرقة العاملة التابعة للأونسيترال وأعضاء مكاتبها وأساليب عملها خلال جائحة مرض فيروس كورونا 2019 (كوفيد-19)، الذي اعتمد في 19 آب/أغسطس 2020،⁽¹⁾

"وإذ تشير أيضا إلى مقرر اللجنة بشأن مواعيد ومكان عقد دورات الأفرقة العاملة المقرر عقدها في نيويورك في النصف الأول من عام 2021،⁽²⁾

"وإذ تلاحظ تأثير القيود السائدة المفروضة على السفر بسبب جائحة كوفيد-19 على مشاركة الوفود في دورات الأفرقة العاملة،

"وإذ تضع في اعتبارها أهمية النهوض بعمل جميع الأفرقة العاملة إلى أقصى حد ممكن في ضوء وجاهة وأهمية ذلك العمل في مجالات منها التصدي لجائحة كوفيد-19 والتعافي منها،

"وإذ تعرب عن ارتياحها عموما للترتيبات التي اتخذتها الأمانة، وهي ترتيبات ذات طابع مؤقت واستثنائي، للسماح للوفود بالمشاركة حضوريا أو عن بعد في دورات الأفرقة العاملة التي عقدت في النصف الثاني من عام 2020، بما في ذلك اختيار مواعيد الجلسات بحيث تراعي مشاركة الوفود من مناطق توقيت مختلفة،

"وإذ تشير إلى أساليب عمل اللجنة وأفرقتها العاملة على النحو المبين بإيجاز في المرفق الثالث من تقرير الدورة الثالثة والأربعين للأونسيترال⁽³⁾ وفي الوثيقة A/CN.9/638، لا سيما الفقرات 27 إلى 32،⁽⁴⁾

"وإذ تشدد على ضرورة الحفاظ على الشفافية والشمول والمرونة والفعالية والمساواة في الاضطلاع بعمل الأفرقة العاملة.

(1) A/CN.9/1038، المرفق الأول.

(2) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة والسبعون، الملحق رقم 17 (A/75/17)، الجزء الثاني، الفقرة 101.

(3) المرجع نفسه، الدورة الخامسة والستون، الملحق رقم 17 (A/65/17).

(4) متاحة على الموقع الشبكي <https://uncitral.un.org/ar/about/methods/officialdocs>.

تقرر:

- "1- أن تمتد تنفيذ المقرر بشأن شكل دورات الأفرقة العاملة التابعة للأونسيترال وأعضاء مكاتبها وأساليب عملها خلال جائحة مرض فيروس كورونا 2019 (كوفيد-19)، الذي اعتمد في 19 آب/أغسطس 2020، ليشمل جميع دورات الأفرقة العاملة في النصف الأول من عام 2021.⁽⁵⁾
- "2- أن تكون المواعيد والأماكن الجديدة لعقد دورات الأفرقة العاملة الأول والثاني والثالث في النصف الأول من عام 2021 على النحو التالي:

| | |
|---|---|
| 25-29 كانون الثاني/يناير 2021 (فيينا، حضورياً وعبر الإنترنت) | الفريق العامل الأول (المعني بالمنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة) الدورة الخامسة والثلاثون |
| 22-26 آذار/مارس 2021 (نيويورك، حضورياً وعبر الإنترنت) | الفريق العامل الثاني (المعني بتسوية المنازعات) الدورة الثالثة والسبعون |
| 8-12 شباط/فبراير 2021* (فيينا، حضورياً وعبر الإنترنت) | الفريق العامل الثالث (المعني بإصلاح نظام تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول) الدورة الأربعون |

* ربما مع يوم أو اثنين إضافيين في فيينا في أيار/مايو 2021 للنظر في خطة العمل وخطة توفير الموارد - على أن تقوم الأمانة بالترتيبات على أساس "ما هو متاح" لدائرة إدارة المؤتمرات في مكتب الأمم المتحدة في فيينا وفي حدود الموارد المتاحة.

- "3- أن تظل مواعيد وأماكن عقد دورات الأفرقة العاملة الرابع والخامس والسادس المقرر عقدها في النصف الأول من عام 2021 دون تغيير."